GAYLAMOUNT
PAMPHLET BINDER
~
Manufactured by
GAYLORD BROS. Inc.
Syracuse, N. Y.
Stockton, Calif.

Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES

25 JUL Rec'd

SC

جامعة الدول العربية
الأمانة العامة
إدارة الاستعلام والنشر

اعتداءات اسرائيل
على خطوط الهدنة

تقرير شامل لمكتب جامعة الدول العربية بنيويورك

سنة ١٩٥٥
شعبة الشئون الخارجية

جامعة الدول العربية
الأمانة العامة
إدارة الاستعلام والنشر

اعتداءات اسرائيل
على خطوط الهدنة

تقرير شامل لمكتب جامعة الدول العربية بنيويورك

سنة ١٩٥٥
شعبة الشئون الخارجية

956.9
L 494

عرض تحليلى

لاعتداءات إسرائيل على خطوط الهدنة

تقرير شامل لمكتب الجامعة العربية فى نيويورك عن حوادث خرق الهدنة

يثير موضوع الهجوم المنظم الذى تشنه إسرائيل على منطقة غزة ، مشكلة حوادث خطوط الهدنة بين الدول العربية وإسرائيل . وقد أذاع المكتب الدائم لجامعة الدول العربية فى نيويورك ملخصاً عن المعلومات الخاصة بتلك الحوادث وعرضاً تحليلياً لها ، استناداً إلى السجلات الرسمية للأمم المتحدة . ويشتمل هذا التقرير على النقاط التالية :

١ — طبيعة الحوادث .
٢ — مقارنة بينها .
٣ — المخالفات الكبرى التى صدر فيها قرار الأمم المتحدة بإدانة إسرائيل .
٤ — حوادث التسلل التى تقرر أن الجانب العربى مسئول عنها .
٥ — الحساب الختامى .
٦ — المراجع .

١ — طبيعة المشكلة

منذ عقدت اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩ بين مصر ولبنان والأردن وسوريا من جانب وإسرائيل من جانب آخر ، تلقت لجان الهدنة المشتركة بموجب هذه الاتفاقيات ألوفا من الشكاوى عن المخالفات الكبرى والصغرى لاتفاقيات الهدنة .

وقد ذكر كبير مراقبى الهدنة فى فلسطين ، فى تقريره إلى مجلس الأمن فى ٩ نوفمبر سنة ١٩٥٣ ، أن عدد الشكاوى التى تلقتها لجنة الهدنة الأردنية الإسرائيلية وحدها فى المدة من ١٩٤٩ إلى ١٥ أكتوبر سنة ١٩٥٣ بلغ ١٣٥٨ . ويدل هذا الرقم الذى تنعكس فيه مخالفات عديدة للهدنة على مدى

خطورة الموقف ، وعلى القلق الدائم والتوتر المستمر ، وينذر باستئناف القتال على نطاق واسع وإراقة الدماء . وليس فى وسع الإحصاءات وحدها أن تتحدث عن القصة بأكملها ، ولا فى مقدورها أن تحدد مسئولية الفرقاء الداخلين فى غمرة هذا التوتر ، أو تصف طبيعة بعض المخالفات . ومن هنا تتبين ضرورة عرض بحث واف لهذا الموضوع .

لقد اعتاد كبير مراقبى الهدنة فى تقاريره المتعاقبة إلى مجلس الأمن أن يقسم الشكاوى التى تبحثها لجنة الهدنة المشتركة كما يلى :

١ — اجتياز خط الهدنة من جانب الوحدات العسكرية .
٢ — « « « « « الأفراد أو الجماعات المسلحة .
٣ — « « « « « أفراد أو جماعات غير مسلحة .
٤ — إطلاق النار عبر خط الهدنة .
٥ — تحليقات الطائرات عبر خطوط الهدنة .
٦ — زيادة قوة الدفاع على النسبة المحددة فى اتفاقيات الهدنة .
٧ — الرحلات .
٨ — مخالفات أخرى .

نوعان من الحوادث

وعلى ذلك فإن حوادث الحدود تنقسم إلى نوعين مختلفين : —

(ا) مخالفات تتسم بطابع العمليات العسكرية ، تقوم بها وحدات نظامية من القوات المسلحة التابعة لأى من الدول ذات الشأن .

(ب) مخالفات تقع من جانب أفراد بدون علم الحكومات وبدون توقيع جزاءات .

والفارق الجوهرى بين هذين النوعين من المخالفات ينحصر فى المسئولية الحكومية الرسمية فيما يتصل بالسماح بشن الإغارات على الحدود وتدبيرها وتنظيمها وأعدادها . وأن فهم هذا الفارق ضرورى لتحديد مسئولية كل من الحكومات ذات الشأن تحديداً واضحاً لا لبس فيه .

DEC 30 1955

٢ — تحقيقات الأمم المتحدة

أوضحت قرارات لجان الهدنة المشتركة التى تضمنتها تقارير هذه اللجان إلى مجلس الأمن ما يلى :

١ — اتهام حكومة إسرائيل بأنها دبرت ونظمت عمليات حربية وغارات على الدول العربية المجاورة وإيقاع خسائر بالغة فى أرواح المدنيين والجنود العرب .

٢ — لم تثبت أية لجنة من اللجان المشتركة الأربع التابعة للأمم المتحدة إدانة أية حكومة عربية بتدبير أو تنظيم أو شن هجوم على أرض إسرائيل .

٣ — أن كلا من الإسرائيليين والعرب ، أفراداً وجماعات ، قد أدينوا فى حوادث خرق الحدود التى ارتكبت بدون علم أو بدون تأييد حكوماتهم وكافة الحوادث التى اعتبر الجانب العربى مسئولا عنها من هذا النوع ومعظمها يدخل فى نطاق مخالفات « التسلل » .

٤ — حاولت الحكومات العربية أن تردع المواطنين وتمنع حوادث الحدود ، على حين أن حكومة إسرائيل لم تبد من جانبها أى اهتمام فى هذا الصدد . والواقع أن المتحدثين بشأن حكومة إسرائيل قد زعموا غير مرة أن هجمات إسرائيل المنظمة عبر الحدود كانت بقصد الثأر إزاء « تسلل » الأفراد العرب ، وأنها تمت بموافقة الحكومة ، إن لم تكن الحكومة قد نظمتها فعلا .

٣ — غارات القوات النظامية المسلحة

من الحوادث التى أدانت لجان الأمم المتحدة فيها إسرائيل ما يأتى :

١ — الغارة التى شنها السلاح الجوى الإسرائيلى على حماه فى (سوريا) يوم ٥ أبريل سنة ١٩٥١ . وفى هذا قرر مجلس الأمن فى ١٨ مايو سنة ١٩٥١ بأغلبية ١٠ أصوات ضد صوت واحد وامتناع صوت واحد (الاتحاد السوفيتى) أن العمل « الجوى الذى قامت به قوات حكومة إسرائيل فى ٥

أبريل سنة ١٩٥١ ينطوى على (خرق لنص وقف إطلاق النار) الذى تضمنه قرار مجلس الأمن الصادر فى ١٥ يوليه سنة ١٩٤٨ . ويخالف شروط اتفاقية الهدنة والالتزامات المنصوص عليها فى الميثاق (٣) .

٢ — الهجوم الذى قامت به القوات العسكرية الإسرائيلية على قريتى (الفلمة) و (رنتيس) الأردنيتين ، فى يومى ٢٨ و٢٩ يناير سنة ١٩٥٣ وفى هذا قال الجنرال بنيكى فى تقريره إلى مجلس الأمن :

« فى ٢٨و٢٩ يناير سنة ١٩٥٣ ، قامت قوات عسكرية إسرائيلية تتألف من عدد يتراوح بين ١٢٠ و ١٥٠ رجلا ، مزودين بمدافع الهاون من عيارى ٢و٣ بوصات . ومدافع (البايت) وكاشفات الألغام وأسلحة المشاة والمدافع المضادة للدبابات وقاذفات الطوربيدات والمدافع السريعة الطلقات والقنابل اليدوية ـ قامت هذه القوات باجتياز خط الهدنة وهاجمت قريتى (الفلمة (ورنتيس) العربيتين فقتلت فى الأولى مختار القرية وجرحت سبعة آخرين من الفرويين ونسفت ثلاثة منازل . واستغرق الهجوم أربع ساعات ونصف الساعة . وقد أدانت لجنة الهدنة المشتركة إسرائيل فى هذا العمل (٤) .

٣ — الهجوم الذى قامت به قوات إسرائيل العسكرية على قرى ادنه وصريف ووادى فوكين الأردنية فى ١١ أغسطس سنة ١٩٥٣ وقد وصف تقرير الجنرال بنيكى إلى مجلس الأمن هذا الهجوم كما يلى :

« فى مساء ١١ أغسطس سنة ١٩٥٣ هاجمت قوات حربية إسرائيلية قرى ادنه وصريف ووادى فوكين ، واستعملت فى هذا الهجوم الألغام الناسفة والطوربيدات ومدافع الهاون من عيار ٢ بوصة والمدافع السريعة الطلقات والأسلحة الصغيرة ، وأحدثت خسائر فى الأرواح بين المدنيين ودمرت المساكن . وقد أدانت لجنة الهدنة المشتركة إسرائيل فى هذه الغارات (٥) .

٤ — الهجوم التى شنته قوة إسرائيلية مسلحة بالاشتراك مع طائرات إسرائيلية على البدو والعرب جنوبى منطقة غزة فى مستهل صيف عام ١٩٥٣ . وقد وصف الجنرال بنيكى هذا الهجوم كما يلى : —

« بعد فترة طويلة من الهدوء الذى خيم على الحدود المصرية الفلسطينية ، شرع الإسرائيليون فى القيام بهجوم شديد وقع فى جنوبى منطقة غزة على البدو الذين يقيمون فى الأراضى الصحراوية الفضاء على جانبى الحدود شمال منطقة العوجة المجردة من السلاح . فأغارت طائرات إسرائيلية على العرب وقطعان الجمال والماعز .

« وفى الوقت نفسه ، وقعت حوادث ذات خطورة متزايدة فى المنطقة الحرام نفسها ، فقد عمدت جماعات إسرائيلية مسلحة تقوم بأعمال الداورية فى هذه المنطقة إلى إطلاق النار على البدو بجوار البئرين الرئيسيين ، وفتكت الغارات الجوية والبرية بالعرب وماشيتهم ، وأطلقت قوات إسرائيلية تتألف من حوالى ٣٠ رجلا النار على قطعان الغنم وأحرقت خيام البدو (٦) .

٥ — الهجوم الذى شنته قوة تتألف من قرابة نصف كتيبة من قوات الجيش النظامى الإسرائيلى مجهزة أتم تجهيز ، على قرية قبية الأردنية فى ليل ١٤ — ١٥ أكتوبر سنة ١٩٥٣ ، وقد أدانت لجنة الهدنة المشتركة ومجلس الأمن إسرائيل فى هذا الاعتداء .

فى ١٥ أكتوبر عقدت لجنة الهدنة المشتركة اجتماعا استثنائياً وأصدرت القرار التالى :

الجزء الأول :

(١) إن عبور خط الهدنة من جانب قوة تتألف من نصف كتيبة من قوات الجيش النظامى الإسرائيلى مجهزة أتم تجهيز واقتحامها قرية قبية فى ليل ١٤ — ١٥ أكتوبر سنه ١٩٥٠ لمهاجمة السكان بإطلاق النار عليهم من الأسلحة الأوتوماتيكية ، وإلقاء القنابل اليدوية واستخدام الطوربيدات الناسفة والمتفجرات ، مما أدى إلى نسف ٤١ منزلا ومدرسة ومصرع ٤٢ شخصاً من رجال ونساء وأطفال وجرح ١٥ شخصاً والإضرار بسيارة بوليس ، وأن التجاء جانب من نفس الجماعة فى الوقت نفسه إلى اجتياز الحدود ومهاجمة قرية (شقبة) إن كل هذا يعتبر خرقا للمادة ٣ فقرة ٢ من اتفاقية الهدنة العامة .

(ب) إن إطلاق مدافع الهاون عيار ٣ بوصة على قرية بدروس من جانب وحدة ملحقه بتلك القوة عبر خط الهدنة ، مما نتج عنه الأضرار ببعض الدور وعطب سيارة أوتوبيس وجرح ضابط صف يقود قوة الحرس الوطنى — إن هذا العمل خرق للمادة ٣ فقرة ٣ من اتفاقية الهدنة العامة .

الجزء الثانى :

« وتقرر لجنة الهدنة المشتركة أنه من الأهمية البالغة أن يتحتم على سلطات إسرائيل أن تتخذ أشد التدابير العاجلة لمنع عدم تكرار مثل هذه الاعتداءات على الأردن ورعاياها » (٧) .

« فى ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥٣ أصدر مجلس الأمن القرار التالى بأغلبية ٩ أصوات ضد لا شىء وامتناع صوتين : —

« ... إن مجلس الأمن يعتبر العمل الانتقامى الذى قامت به قوات إسرائيل المسلحة فى قبية فى ليل ١٤ — ١٥ أكتوبر وكافة الأعمال المماثلة خرقا لأمر وقف إطلاق النار الذى تضمنه قرار مجلس الأمن الصادر فى ١٥ يوليه سنة ١٩٤٨ ومخالفاً لالتزامات كل من الجانبين المنصوص عليها فى اتفاقية الهدنة العامة والميثاق لينحى بأشد اللائمة على هذا العمل الذى لا يؤدى إلا إلى الإضرار بالفرص التى كان يمكن أن تتاح للوصول إلى التسوية السلمية التى يفرض الميثاق على كل من الفريقين السعى إلى تحقيقها ، ويدعو المجلس إسرائيل إلى اتخاذ التدابير الفعالة لمنع كافة الأعمال المماثلة فى المستقبل » (٨) .

٦ — هجوم القوات الإسرائيلية المسلحة على قرية نحالين الأردنية فى ليل ٢٨—٢٩ مارس سنة ١٩٥٣ وقد استنكرته لجنة الهدنة المشتركة فى ٣٠ أبريل سنة ١٩٥٤ « بأشد العبارات » . وفيما يلى نص القرار الذى أصدرته اللجنة فى هذا الصدد :

(١) إن اجتياز خط الهدنة من جانب جماعة كبيرة من الإسرائيليين المدربين تدريباً عسكرياً الذين دبروا وشنوا هجوما على قرية نحالين فى ليل ٢٨—٢٩

مارس سنة ١٩٥٤ وإطلاق نيران الأسلحة الأوتوماتيكية وقذف المتفجرات وإلقاء القنابل اليدوية والقنابل الحارقة ، الأمر الذى أدى إلى :

(ا) قتل ٥ أشخاص من الحرس الوطنى وامرأة وجرح ١٤ قروياً بين رجال ونساء .

(ب قتل ٣ جنود من الجيش العربى الأردنى تقلهم سيارة نقل متجهة إلى قرية نحالين لتعزيز الحامية هناك ، وجرح ضابط يقود هذه النجدة و٤ آخرين من جنود الجيش العربى .

إن هذا العمل ينطوى على خرق صارخ للمادة ٣ فقرة ٢ من اتفاقية الهدنة العامة .

(٢) وإن لجنة الهدنة المشتركة تدين إسرائيل بأشد العبارات فى هذا الاعتداء الأخير وتدعو السلطات الإسرائيلية إلى اتخاذ أشد التدابير الفعالة والتعرف على المسئولين عن الاعتداء ومعاقبتهم .

(٣) تستنكر لجنة الهدنة المشتركة ضياع الأرواح البريئة التى راحت نتيجة للهجوم على قرية نحالين (٩) .

٧ — إغارة قوات الجيش النظامى الإسرائيلى على عدة قرى فى منطقة اللطرون فى ٢ سبتمبر سنة ١٩٥٤ ، وقد أدانت لجنة الهدنة المشتركة إسرائيل فى هذا الهجوم بتاريخ ٣ سبتمبر سنة ١٩٥٤ (١٠) .

٤ — المتسللون العرب

إن معظم حوادث خرق حدود الهدنة التى اعتبر فيها الجانب العربى مسئولا كانت مخالفات قام بها من أطلق عليهم اسم « المتسللين » .

وإنه لينبغى أن ينظر إلى المشكلة التى خلقها هؤلاء « المتسللون » من وجهها الصحيح . فعندما وقعت اتفاقيات الهدنة ، انشطرت كثير من القرى العربية إلى نصفين ، وكانت النتيجة أن ألوفا من العرب وجدوا أنفسهم بين ليلة وضحاها يتطلعون إلى أراضيهم ومزارعهم وبيوتهم التى جردوا منها . ويبلغ

عدد الذين حرموا من الوسائل الملحة للعيش أو فصلوا من ذويهم عبر خط الهدنة ما يزيد على ١٢٥٠٠٠ نسمة حسب تقدير الأمم المتحدة (١١) وهذا الرقم لا يدخل فيه ١,٠٠٠,٠٠٠ لاجىء عربى طردوا من ديارهم .

فإذا استطاع بعض هؤلاء العرب — على الرغم من تدابير المنع التى فرضتها حكوماتهم — أن يجتازوا خطوط الهدنة لزيارة أسرهم ولإصلاح بعض ممتلكاتهم المهجورة أو استخدام أملاكهم التى كانت فى حوزتهم شرعا فإنهم يستهدفون لنيران إسرائيل ، بينما تستنكر إسرائيل من جانبها هذا العمل باعتباره خرقا لاتفاقية الهدنة . وفى هذه المشكلة قال كبير مراقبى الهدنة للأمم المتحدة سابقاً فى تقريره إلى مجلس الأمن فى الاجتماع الـ ٦٣٠ الذى عقده المجلس فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٣ ما يلى :

« .. إن الموقف الراهن على خط الهدنة الفاصل بين إسرائيل والأردن يرجع فى كثير إلى مشكلة التسلل وهذه المشكلة من الصعوبة بمكان خاص ، لأن خط الهدنة طويل ويبلغ امتداده حوالى ٦٢٠ كيلومتراً ، ولأنه يقسم الأراضى الفلسطينية التى كانت واقعة من قبل تحت الانتداب تقسيما اعتباطيا فمثلا فصل كثيراً من القرى العربية عن أراضيها (١٢) .

على أن اسرائيل تحاول بدون وجه حق أن تبدو فى مظهر الذى نفد صبره أزاء مشكلة « التسلل » فبدلا من أن تعالجها عن طريق البوليس البسيط استخدمت العنف « لمعاقبة » سكان الدول العربية المتاخمة لاسرائيل .

وقد وافقت حكومة اسرائيل رسميا على جعل مبدأ « الانتقام الحكومى » و « الذنب الجماعى » جزءا من الفلسفة السياسية لاسرائيل (١٣)

وهذا الموقف من جانب زعماء اسرائيل يناقض أشد المناقضة موقفهم ازاء حالة مشابهة منذ أعوام قلائل . وأنه ليذكر قراء الصحف مشكلة « الهجرة غير المشروعة » إلى فلسطين فى خلال مدة الانتداب عندما جندت المنظمات الصهيونية ألوفا من الأشخاص (١٤) وشجعتهم على الهجرة إلى

فلسطين متحدين فى ذلك السلطة القائمة والاتفاقات الدولية وكانت القيادة الصهيونية تتولى دفع أجور السفر بالبواخر ونفقات هذا التسلل . وقد شمل « التسلل الجماعى » مئات الألوف من المهاجرين الصهيونيين الذين سمح لهم بدخول فلسطين طبقا لنظام « الكوتا » ومع أن هؤلاء المهاجرين لم تطأ أقدامهم من قبل الأرض المقدسة ولم يكن لهم اطلاقا أية ممتلكات فى فلسطين فقد أعلن الصهيونيون أن حقهم فى الهجرة إلى فلسطين مطلق وغير منازع .

وعندما اعتقلت الحكومة البريطانية أولئك المتسللين أو نقلتهم إلى أمكنة بعيدة عن الموانىء لتأمين عيشهم وحياتهم اتهمت القيادة الصهيونية هذا الاجراء البريطانى بأنه عمل غير إنسانى ؛ وعمد المتطرفون الصهيونيون إلى شن حملة منظمة من الارهاب .

واليوم ينكر زعماء الصهيونية على العرب نفس الحقوق التى أعلنوا أنها غير منازعة بالنسبة إلى الصهيونيين ، فالقوات الاسرائيلية تطلق النار على « المتسللين » وتصرعهم . بيد أن ما يسمونه « المتسلل » العربى اليوم يختلف عن المتسلل المجند الصهيونى بالأمس ، فإن الأول له ممتلكاته وله وسيلته الوحيدة للعيش وله أهله وذووه فى الأرض التى يناضل فى سبيل العودة إليها .

أن « المتسلل » العربى اليوم يحاول أن يعبر خطوطا مؤقتة رسمتها الهدنة ويقع هذا التسلل من جانب أفراد أو جماعات صغيرة . على حين أن « المتسلل » الصهيونى يقتحم طريقه عبر حدود معترف بها دولياً فى صحبة مئات آخرين .

وأخيراً بينما يقوم زعماء الصهيونية علناً بتنظيم وتمويل حركات التسلل الجماعى على نطاق واسع ، تقوم الدول العربية ببذل أقصى ما فى وسعها لمنع أفراد من العرب من اجتياز الحدود وذلك عن طريق المحاكمة والسجن كما ثبت لسلطة الأمم المتحدة على الحدود . وقد أشار الجنرال رابلى فى تقريره إلى مجلس الأمن فى ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٥٢ إلى تدابير المنع التى اتخذتها الحكومة الأردنية لوقف التسلل كما يأتى :

« ... أعلنت السلطات الأردنية أيضا التدابير الآتية لوقف التسلل وذلك اعتباراً من أول نوفمبر سنة ١٩٥١ :

(ا) صدرت التعليمات إلى الحرس الوطنى والسلطات القروية بوضع علامات على خط الهدنة لتعرف القرويين على هذا الخط وبأن يحذروهم من خطورة اجتيازه بصفة غير مشروعة وتنبه على رعاة الماشية بأن يمارسوا عملهم فى أماكن بعيدة عن خط الهدنة لمنع حوادث اجتيازه عرضاً وما ينتج عن ذلك من المصادرة من جانب إسرائيل .

وقد رابطت قوات الحرس على طول خط الهدنة ، وأعدت قائمة بأسماء الأهالى الذين يملكون أو يفلحون أراضى زراعية على طول الخط .

(ب) صدر الأمر إلى قبائل البدو التى تسكن المناطق التى يصعب رقابتها ، وخاصة فى وادى عربة ، بأن يرتدوا عن خط الهدنة إلى مناطق أبعد مدى فى داخل الأراضى الأردنية » . (١٥)

واقتبس الجنرال بنيكى الفقرات المتقدمة من تقرير سلفه الجنرال رايلى . وسجلها فى بيان مكتوب قدمه إلى مجلس الأمن فى ٩ نوفمبر سنة ١٩٥٣ وأضاف إليها ملاحظاته التالية :

« ... منذ كتب الجنرال رايلى تقريره ، زادت السلطات الأردنية عدد الحراس على طول خط الهدنة . أما فيما يتعلق بالتدابير التأديبية ، فإنه قد جرى حبس المتسللين أو إبعادهم من القرى الواقعة على هذا الخط واستبدلت السلطات المحلية بأخرى فى الأماكن التى يشتبه فى أن الرقابة فيها غير محكمة » (١٦) .

وجاء فى بيان آخر قدمه الجنرال بنيكى إلى مجلس الأمن فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٣ « إن السلطات المصرية قد اتخذت التدابير لمعالجة مشكلة التسلل » (١٧)

وبعد انقضاء ثلاثة أشهر قدم الجنرال بنيكى إلى مجلس الأمن تقريراً قال فيه ما يلى :

« ... ورد فى القسم (ب) من قرار مجلس الأمن الصادر فى ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥٣ أن المجلس أحيط علماً بأن ثمة شاهد قوى على أن اجتياز خط

الهدنة يقوم به أحياناً أشخاص غير مسئولين ويترتب عليه استخدام العنف ، ويطالب المجلس حكومة الأردن بالاستمرار فى التدابير التى اتخذتها لمنع هذه الحوادث وتعزيز هذه التدابير .

وفيما يلى التدابير التى اتخذتها الحكومة الأردنية :

(ا) زيادة عدد رجال البوليس المرابطين فى منطقة خط الهدنة .

(ب) زيادة عدد الدوريات .

(حـ) استبدال مختارى القرى والقواد فى المناطق التى يشتبه فى تراخى الرقابة على الحدود فيها .

(ء) نقل المتسللين المشبوهين من منطقة الحدود وفرض عقوبات صارمة على المتسللين المعروفين .

(هـ) اتخاذ تدابير فعالة لمنع المتسللين ومعاقبة المتسللين ووضع حد للحوادث المترتبة على حرث الأرض عبر خط الهدنة . وفى هذا طلب إلى مندوب إسرائيل لدى لجنة الهدنة المشتركة بأن يعاون اللجنة أو القائد المحلى الأردنى بأن يبادر فوراً بالتبليغ عن أى حادث يصل إلى علمه من هذا القبيل .. (١٨)

وفى ١١ مارس الماضى ، نشرت « النيويورك تيمس » نبأ من الأردن يفيد بأن الحكومة الأردنية قد حكمت بالسجن على ٨٥ « متسللا » فى خلال الشهر السابق .

ومضى المراسل يصف صعوبة منع التسلل فقال : « اختلف مراقبو الهدنة التابعين للأمم المتحدة فيما لو اعتبر تسلل الأفراد المدنيين خرقا لاتفاقية الهدنة .. »

٥ — الحساب الختامى

يتضح من التحليل الواقعى المتقدم ذكره الخلاف الجوهرى بين حوادث خرق اتفاقيات الهدنة التى اعتبر الجانب العربى فيها مسئولا ، والحوادث التى أدين الجانب الاسرائيلى فيها . إن مسئولية حكومة إسرائيل ناجمة عن

هجمات مدبرة متعمدة تشنها قوات نظامية مسلحة على أرض عربية . كما ثبت فى السجلات الرسمية .

ولعل أحسن ما يمكن أن يلخص به هذا الفارق بين مسئولية كل من الفريقين ما قاله كبير مراقبى الهدنة للأمم المتحدة فى فلسطين رداً على ماوجهه إليه من أسئلة فى مجلس الأمن فى الاجتماع الـ٦٣٥ الذى انعقد فى ٩ نوفمبر سنة ١٩٥٣ . وفيما يلى النص الكامل للسؤالين اللذين وجها إلى كبير المراقبين وإجابته عليهما :

س — هل يستطيع الجنرال بنيكى أن يحدد عدد الغارات الاسرائيلية التى قامت بها قوات إسرائيلية مسلحة بالنسبة إلى مجموع حوادث خرق الهدنة التى وقعت من جانب إسرائيل .

ج — من ٢١ قراراً أدانت فيها لجنة الهدنة الاسرائيلية الأردنية إسرائيل وقعت ٤ غارات نسبت إلى جماعات إسرائيلية مسلحة ، وهجوم واحد قام به إسرائيليون مسلحون و٤ هجمات قامت بها قوات إسرائيلية ، وهجوم واحد قامت به قوات نظامية إسرائيلية ، وهجوم واحد قامت به قوات إسرائيلية ، وهجوم واحد قام به جنود إسرائيليون ، وهجوم واحد قامت به قوات الدفاع الاسرائيلية ، و٥ هجمات قامت بها قوات الأمن الاسرائيلية ، وهجوم واحد اشترك فيه ضابط وقوات الأمن الاسرائيلية ، وهجوم واحد قامت به سيارات مدرعة إسرائيلية ، وهجوم واحد قام به الجيش النظامى الاسرائيلى . وبذلك يكون مجموع الهجمات موضع التساؤل ستة عشر

س — هل وقع هجوم منظم من جانب الجيش العربى الأردنى على مستعمرات أو قوى اسرائيلية ، وهل اشترك هذا الجيش فى أية حوادث قتل جماعية أو أعمال تدميرية جماعية ؟

ج — كما ذكرت فى ردى على السؤال رقم ٩ الموجه من مندوب لبنان ، أقرر أن لجنة الهدنة المشتركة أدانت قوات الأردن النظامية فى ثلاث مخالفات ، لم تكن واحدة منها هجوما منظماً شنه الجيش العربى الأردنى على مستعمرة أو قرية إسرائيلية . ويرى نص قرارات اللجنة فى الملحق بهذا التقرير رقم ٢(١٩)

٦ — المراجع

(١) اتفاقيات الهدنة الموقعة فى التواريخ الآتية :

ا — بين مصر وإسرائيل : ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٩

ب — بين لبنان وإسرائيل : ٢٣ مارس سنة ١٩٤٩

حـ — بين الأردن وإسرائيل : ٣ أبريل سنة ١٩٤٩

ء — بين سوريا وإسرائيل : ٢٠ يوليه سنة ١٩٤٩

(٢) أنظر الملحق رقم ١ المرفق بوثيقة الأمم المتحدة رقم ٦٣٥/س صفحة ٤٢

(٣) قرار مجلس الأمن الذى تضمنته وثيقة الأمم المتحدة رقم ٢١٥٧/س

ولمراجعة النصوص الكاملة للتقارير الخاصة بهذا الحادث ، أنظر الكتاب السنوى للأمم المتحدة لسنة ١٩٥١ صفحة ٢٨٩ — ٢٩١ وتقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة (السجلات الرسمية للجمعية العامة الدورة السادسة : ملحق رقم ٢) والوثيقة رقم ١٨٧٣/٩ . ص ٦٤ — ٧٦ .

(٤) راجع وثيقة الأمم المتحدة S/P.V.360 ص ٣ فقرة ١٣ .

(٥) المرجع السابق . ص ٤ فقرة ١٧

(٦) » » . ص ١٢ فقرة ٤٨

(٧) » » . ص ٥ فقرة ٢٥

(٨) انظر وثيقة الأمم المتحدة S/3139/Rev. 2 Section A . ولمراجعة الملخص الرسمى لمناقشة مجلس الأمن والقرار الخاص بحادث قبيه ، انظر الكتاب السنوى للأمم المتحدة لسنه ١٩٥٣ ص ٢١٤ — ٢٢٤ .

(٩) راجع وثيقة الأمم المتحدة S/3251 ص ٤ — ٥ فقرة ١١

(١٠) النيويورك تيمس ٣ و ٤ سبتمبر سنة ١٩٥٤

(١١) أوضح مدير وكالة الاغاثة للأمم المتحدة فى تقريره إلى الجمعية العامة فى ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٥١ أن هناك حوالى ٦٧٠,٠٠٠ شخص من هؤلاء الأشخاص فى الأردن ، وحوالى ٦٠,٠٠٠ فى غزة (راجع وثيقة الأمم المتحدة

رقم A /1905 الجمعية العامة ، السجلات الرسمية ، الدورة السادسة ، ملحق رقم ١٦ — ١٩٥١ . ص ٤ . فقرة ٢٤) وفى العام السابق ، أفضى سلفه إلى الجمعية العامة بان هناك حوالى ١٥٠,٠٠٠ شخص من هؤلاء الأشخاص (أنظر وثيقة الأمم المتحدة رقم A/1451/Rev. 1 الجمعية العامة ، السجلات الرسمية ، الدورة الخامسة ، ملحق رقم (٩) ص — ٣ فقرة ١٤

١٢) انظر وثيقة الأمم المتحدة رقم S/P. V.636 ص — ١٤ فقرة ٥٩

١٣) راجع « تحذير » سفير اسرائيل فى فلسطين المنشور فى « النيويورك هيرالد تريبيون » بالعدد الصادر فى ١٨ أبريل سنة ١٩٥٤

أنظر أيضاً مقال مستر س . ل . سولز برجر المنشور فى « النيويورك تيمس » بالعدد الصادر فى ٦ يوليه ١٩٥٤ .

للأخذ بمبدأ « الانتقام » راجع جريدة « التيمس » اللندنية الصادرة فى ٦ و٩ و٣ سبتمبر سنة ١٩٥٤ وجريدة « النيويورك تيمس » الصادرة فى ٨ سبتمبر سنة ١٩٥٤ .

١٤) جاء فى تقرير حكومة فلسطين عن الهجرة الصادرة فى عام ١٩٤٣ (ص ٢٩) أن حوالى ٢٠,٠٢٤ مهاجراً غير شرعيين وصلوا إلى فلسطين فى المدة من أول أبريل سنة ١٩٣٩ إلى ديسمبر سنة ١٩٤٠ (راجع كتاب بريطانيا وفلسطين ، الذى أصدره المعهد الملكى للشئون الدولية ، الطبعة الثالثة ١٩٤٦ ص ٣٢ ، ملاحظة رقم ٢ من هامش الصفحة) .

١٥) فى التقرير الرسمى الذى قدمته حكومة المملكة المتحدة إلى الأمم المتحدة أن « الهجرة غير المشروعة استؤنفت على نطاق واسع فى نهاية عام ١٩٤٥ » . ويقول التقرير أيضاً « فى المدة من ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤٥ إلى ١٤ مارس سنة ١٩٤٧ سمح لما لا يقل عن ١٣,٩٨٩ مهاجراً يهودياً غير شرعى بالإستيطان فى فلسطين . . . وفى صيف عام ١٩٤٦ بلغ تدفق الهجرة غير الشرعية حداً لم يعد أزاءه من المستطاع توفير الخيام اللازمة لإيواء المهاجرين فى فلسطين . وبذلك تقرر فى أغسطس أن تنقل شحنات السفن من اللاجئين

على أثر وصولهم إلى فلسطين إلى بواخر بريطانية تبحر بهم إلى « قبرص ».

راجع التاريخ السياسى لفلسطين تحت الإدارة البريطانية (مذكرة حكومة جلالة الملك المقدمة فى يوليه سنة ١٩٤٧ إلى اللجنة الخاصة للأمم المتحدة عن فلسطين) القدس ٩٤٧ — ص — ٣١ الفقرات ١١٦ و ١١٧ .

١٦) وثيقة الأمم المتحدة رقم S/2833 المقتبسة فى S/P.V. 535 ص — ٢٣ .

١٧) S/P.V. 635 ص — ٢٣ .

١٨) S/P.V.630 ص — ١٢ فقرة ٤٧ .

١٩) وثيقة الأمم المتحدة رقم S/3183 الجزاء الفقرتان ٥,٦ .

٢٠) وثيقة الأمم المتحدة رقم S/P.V. 635 ص٤١ — ٤٢

دار الطباعة الفنية ٣٦ شارع فيكتور

دار الطباعة الفنية ٣٦ شارع فيكتور

COLUMBIA UNIVERSITY
0026812762

956.9
L494

BOU
FEB 1 1 1956

956.9—L494